

السؤال

كم ركعة صلاة الضحى؟ لقد سمعت أن أقلها ركعتان وأكثرها ثمان ركعات، فما الدليل؟ وهل تصلى مثنى مثنى؟

ملخص الإجابة

أقل ما ورد في صلاة الضحى ركعتان، وأما أكثرها، فلم يرد نص في تحديد ذلك، لكن ثبت عنه عليه الصلاة والسلام، أنه صلى الضحى أربعاً، وقد يزيد على تلك الأربع ركعات، وثبت عنه أنه صلاتها ثمان ركعات كما في فتح مكة.

الإجابة المفصلة

أقل ما ورد في صلاة الضحى ركعتان؛ فقد روى مسلم (720) من حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«وَيُجَزِّي مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضَّحَى»**، وروى البخاري (1981)، ومسلم (721) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث: **«صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتِي الضَّحَى، وَأَنْ أَوْتَرْ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ»**.

وأما أكثرها، فلم يرد نص في تحديد ذلك، لكن ثبت عنه عليه الصلاة والسلام، أنه صلى الضحى أربعاً، وقد يزيد على تلك الأربع ركعات، وثبت عنه أنه صلاتها ثمان ركعات كما في فتح مكة.

فقد روى مسلم (719) أن معاذة رحمها الله سألت عائشة رضي الله عنها: **“كَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَةَ الضَّحَى؟، قَالَتْ: أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ”**.

وروى مسلم (336) عن أم هانئ رضي الله عنها قالت: **“قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى غُشْلِهِ، فَسَتَرَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ ثُمَّ أَخَذَتْ تَوْبَةً فَأَتَحَقَّبَ بِهِ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ سُبْحَةَ الضَّحَى”**.

جاء في **“الموسوعة الفقهية”** (27/225):

“لا خلاف بين الفقهاء القائلين: باستحباب صلاة الضحى في أن أقلها ركعتان؛ فقد روى أبو ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **“وَيُجَزِّي مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضَّحَى”**، فأقل صلاة الضحى ركعتان لهذا الخبر.

وإنما اختلفوا في أكثرها:

فذهب المالكية والحنابلة - على المذهب - إلى أن أكثر صلاة الضحى ثمان؛ لما روت أم هانئ رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة وصلى ثمان ركعات، فلم أر صلاة قط أخف منها غير أنه يتم الركوع والسجود.

ويرى الحنفية والشافعية - في الوجه المرجوح - وأحمد - في رواية عنه - أن أكثر **صلاة الضحى** اثنتا عشرة ركعة؛ لما رواه الترمذى والنسائى بسند فيه ضعف أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا من ذهب في الجنة». انتهى بتصرف يسير.

والراجح أن **صلاة الضحى** ليس لأكثرها عدد معين، بل يصلى الشخص ما شاء من ركعات، على أن تكون تلك الصلاة مثنى، أي: ركعتين ركعتين.

قال الشيخ ابن باز رحمه الله: وأقلها - أي: **الضحى** - ركعتان، وليس فيها حد محدود، لكن النبي صلى الله عليه وسلم صلى اثنتين وصلى أربعا وصلها يوم الفتح ثمان ركعات يوم فتح الله عليه مكة، فالأمر في هذا واسع، فمن صلى ثمانية أو عشرة أو اثنتي عشرة أو أكثر من ذلك أو أقل، فلا بأس؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «صلوة الليل والنهر مثنى مثنى»، فالسنة أن يصلى الإنسان اثنتين، يسلم لكل اثنتين. انتهى مختصرأ بتصرف من "مجموع فتاوى ابن باز" (11/389).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «والصحيح: أنه لا حد لأكثرها؛ لأن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى أربعاً، ويزيد ما شاء الله" أخرجه مسلم، ولم تُقَدِّم، ولو صلَّى من ارتفاع الشَّمْس قيد رُمْح إلى قبيل الزَّوَال أربعين ركعة مثلاً؛ لأن هذا كله داخلاً في صلاة **الضحى**..» انتهى من "الشرح الممتع" (4/85).

تنبيه: صلاة النافلة تصلى ركعتين ركعتين، سواء كانت تلك النافلة في الليل أو في النهار. والله أعلم.